



تعميم عاجل جداً

المحترمين سعادة مدراء عموم الشؤون الصحية بالمناطق /المحافظات

المحترمين سعادة الرؤساء التنفيذيين للتجمعات الصحية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أمل تكرم سعادتكم بعدم التكليف بالعمل الاضافي المرتبط بأعمال مواجهة جائحة كورونا لكافة الموظفين لديكم سواء على الباب الاول او برامج التشغيل الذاتي او اي بنود او برامج اخرى وذلك اعتباراً من ٢٠٢٠/٩/١ م ، بحيث تؤدي الاعمال خلال وقت الدوام وتدار جداولها بما يحقق استمرارية الخدمات، وفي حال الحاجة الماسة والضرورة لتكليف بعض العاملين (وفي اضيق نطاق) يتم ارسال طلب بالتكليف الى " لجنة مكافاة العمل الاضافي للتصدي لجائحة فايروس كورونا - كوفيد ١٩ - " المشكلة بقرار معالي الوزير رقم ١٧٥٢٣٢٦-١٤٤١ وتاريخ ١٠/٩/١٤٤١ هـ على ان يتضمن الطلب ما يلي :

١. يرسل طلب الى اللجنة بأسماء وبيانات من ترغبون تكليفهم ويتضمن مبررات التكليف .
٢. يكون الطلب قبل تاريخ بداية التكليف بالعمل الاضافي بوقت كافي .
٣. لا يتم تكليف الموظفين بمباشرة العمل الاضافي الا بعد ورود موافقة اللجنة للجهة .
٤. يتم اصدار قرار التكليف من قبل الجهة ويتضمن القرار الاشارة الى موافقة اللجنة .
٥. الالتزام بضوابط وشروط التكليف بالعمل الاضافي حسب الانظمة واللوائح .

أمل التكرم بمراعاة ما ورد اعلاه مع ابلاغ المختصين لديكم للتقيد بذلك .

وتقبلوا اطيب تحياتي


وكيل الوزارة للموارد البشرية
عبدالرحمن بن عبدالله العيبيان